

مذكرة رقم ٥٨ / أ.م. ٢٠٢٠

جانب محافظة مدينة بيروت
جانب محافظة جبل لبنان
جانب محافظة لبنان الشمالي
جانب محافظة لبنان الجنوبي
جانب محافظة البقاع
جانب محافظة النبطية
جانب محافظة عكار
جانب محافظة بعلبك - الهرمل
جانب المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي
جانب المديرية العامة للأمن العام

الموضوع: تعديل مواعيد فتح وإغلاق المؤسسات الصناعية والتجارية.

المرجع: المرسوم رقم ٦٢٩٦ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٤

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وتطبيقاً للمراسيم رقم ٦٢٩٦ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٤ ورقم ٦٣٢٩ تاريخ ٢٠٢٠/٥/٥ ورقم ٦٤٤٣ تاريخ ٢٠٢٠/٦/٤

وعطفاً على المذكرة رقم أ.م. ٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/٦/١٤ المتصلة بتحديد أوقات فتح وإغلاق المؤسسات المستثناء بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٠/٥٣ تاريخ ٢٠٢٠/٣/٢٤ ورقم ٢٠٢٠/٥٤ تاريخ ٢٠٢٠/٣/٢٦

وبناءً لتوجيهات رئيس مجلس الوزراء،

أولاً: يبقى توقيت منع الخروج والولوج إلى الشوارع والطرق ما بين الساعة الثانية عشرة مساعة ولغاية الخامسة فجرأ من كل يوم.

ثانياً: تفتح المؤسسات الخاصة التالية:

الملاهي والنوادي الليلية، صالات وقاعات المناسبات الاجتماعية، المخيمات الصيفية **الخارجية للأطفال**،
الأسواق الشعبية (سوق الأحد...)، مراكز العاب الإنترنت Video Games والحدائق العامة.

ثالثاً : تفاصيل مقالة:

- مدينة الملاهي والبارك وصالات العاب الأطفال Kids Zone.
- المسارح ودور السينما.


رابعاً: التأكيد على المواطنين واصحاب المؤسسات والمهن المذكورة في كافة التعاميم وجوب التقيد والتشدد بالشروط الصحية وإجراءات الوقاية والسلامة العامة وتقاضي الانتظار واعتماد الكتابة لتفطية الفم والأنف، والمحافظة على المسافات الآمنة بين الأشخاص.

للابلاغ وإجراء المقتضى كلّ في ما خصه، على أن يباشر العمل في هذه المتذكرة اعتباراً من نهار الأحد الواقع في ٢١/٦/٢٠٢٠.

بيروت، في: ٢٠٢٠/٦/٢٠

وزير الداخلية والبلديات

محمد فهمي



تلخيص نسخة لجانية:

- وزارة الدفاع الوطني - قيادة الجيش.
- وزارة الصحة العامة.
- وزارة العمل.
- وزارة السياحة.
- وزارة الشباب والرياضة.
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية.
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء.
- المديرية العامة لمجلس الوزراء.
- المديرية العامة للأحوال الشخصية.
- المديرية العامة للشؤون السياسية واللجان.
- المديرية العامة للإدارات والمجالس المحلية.
- المديرية العامة للدفاع المدني.
- جهاز أمن المطارات.
- أمانة سر مجلس الأمن الداخلي المركزي.
- هيئة إدارة السير والأكياس والمركيبات.
- الصندوق التعاوني للمختارين في لبنان.
- المفتشية العامة لقوى الأمن الداخلي.
- المديرية الإدارية المشتركة.
- الصليب الأحمر اللبناني.